وزارة التعليم العالي

قرار وزاري

رقم ٥٥ / ٢٠١٤

بإنشاء كلية النهضة الهندسية

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٤٢ في شأن إنشاء الكليات والمعاهد العليا الخاصة ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٦ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وإلى اللائحة التنظيمية للكليات والمعاهد العليا الخاصة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٤/٢٠٠٠ ،

وإلى موافقة مجلس التعليم بتاريخ ٢٠١١/١١/١م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تنشأ كلية خاصة تسمى (كلية النهضة الهندسية) ، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة ، ويكون مقرها الرئيسي محافظة جنوب الباطنة ، وتضم البرامج الآتية :

١ - بكالوريوس في مجال هندسة السيارات .

٢ - بكالوريوس في مجال الهندسة المدنية .

٣ - بكالوريوس في مجال الهندسة الميكانيكية .

٤ - بكالوريوس في مجال هندسة الكمبيوتر .

٥ - بكالوريوس في مجال هندسة الإلكترونيات .

المـادة الثانيـــة

تخضع الكلية للقوانين واللوائح والقرارات المنظمة للكليات والمعاهد الخاصة المعمول بها ، ويمثلها رئيسها أمام الغير .

المـادة الثالثـــة

يصدر قرار بدء الدراسة بالكلية من وزير التعليم العالي بعد استـكمال كافة المتطلبات والمقومات المادية والبشرية والأكاديمية وغيرها من متطلبات تنفيذ البرامج الدراسية المرخص بها للكلية ، طبقا للشروط والضوابط المقررة في هذا الشأن .

المـادة الرابعـــة

يمنح المؤسسـون مدة (٦) ستة أشهر اعتبارا من تاريـخ العمـل بهـذا القـرار ، لاستكمـال كافة المقومات والمتطلبات المقررة ، وإنهاء الإجراءات اللازمة لممارسة الكلية أعمالها .

المـادة الخامسـة

تقبـل الكليـة الطـلاب العمانيـين والأجانـب الحاصلين على شهادة دبلوم التعليـم العام ، أو ما يعادلـه وفقـا للشـروط التي تحددهـا الكليـة ، طبقـا للقوانـين واللوائـح والقـرارات التي تنظم ذلك .

المـادة السادســة

تمنـح الكليـة - بعـد موافقـة الـوزارة - المؤهلات العلمية المناسبـة وفقـا للإطـار الوطنـي للمؤهلات العلمية .

المـادة السابعـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صـدر في : ١٧ من رمضـــان ١٤٣٥هـ

الموافــق : ١٥ من يوليـــو ٢٠١٤م

د . راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيـــرة التعليـــم العالـــي